

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة (٣٠٠ م × ٢٠٠ م) بقرية أقرية -

مركز الحسنة بمحافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب

والصرف الصحي ، لإقامة بئر أعمق ، وحدودها كالتالي :

الحد الشمالي : بيوت سكنية .

الحد الجنوبي : بيوت سكنية وأسفلت .

الحد الشرقي : بيوت سكنية .

الحد الغربي : طريق أسفلت .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٥ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب